

## هل في اليمين الكاذبة كفارة؟

للشيخ؛ أبي محمد المقدسي

\* \* \*

بسم الله الرحمن الرحيم  
الشيخ أبو محمد المقدسي: السلام عليكم،

سؤالي: أني حلفت بيمين على أني لم أفعل كذا  
وقد كنت فعلت وأنا نادم على ذلك فهل علي  
كفارة؟

\* \* \*

### الجواب

الصحيح أن اليمين الكاذبة غير اليمين المعقودة التي  
جعل الله فيها الكفارة بقوله: { لكن يؤخذكم بما عقدتم  
الأيمان فكفارته } .. الآية. فالمعقودة التي وضعت لها  
الكفارة هي التي يكون لها حكم في المستقبل من الأفعال  
لا الماضي، إذ أن العقد قول يكون له حكم في المستقبل .

أما اليمين الكاذبة فهي يمين على شيء مضى كحلفه  
على الشيء كان أنه لم يكن، أو لم يكن أنه كان .. أو كما  
قال السائل حلفه على شيء فعله أنه لم يفعله.

قال ابن عبد البر في التمهيد ( 20/267 ): ( أما الكفارة  
فلا مدخل لها عندهم في اليمين الكاذبة إذا حلف بها  
صاحبها متعمدا للكذب، وهذا لا يكون إلا في الماضي أبدا،  
وأما المستقبل من الأفعال فلا ) أهـ.

فالحاصل أن هذه اليمين كذبة لا كفارة فيها إلا  
الاستغفار، فالمؤاخذة فيها أخروية لا دنيوية وعلى ذلك  
حمل المؤاخذة من أدخل هذه اليمين في قوله تعالى: { لا  
يؤخذكم الله باللغو في أيمانكم ولكن يؤخذكم بما كسبت  
قلوبكم } فما دامت مكسوبة وليست لغوا فصاحبها مؤاخذ

## هل في اليمين الكاذبة كفارة؟

لكن لا كفارة فيها إلا الاستغفار فالمؤاخذه هنا أخروية .. بل أدخل بعضهم في ذلك اليمين الغموس التي اقتطع بها حق مسلم فهي يمين كاذبة مكسوبة وقد ورد فيها الوعيد إلا أنها لا كفارة فيها على الصحيح إلا التوبة بشرطها المعروفة ومن ذلك رد حق المسلم إليه.

وصلى الله وسلم على محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أخوكم أبو محمد

### منبر التوحيد والجهاد

sw.dehwat.www  
ofni.hannusla.www  
ten.esedqamla.www  
moc.adataq-uba.www